إبرام المعاهدات

تمر المعاهدة قبل إبرامها بأربع مراحل شكلية وهي :-

- **المفاوضة**
- **التحرير والتوقيع**
- **التصديق**
- **التسجيل**

أولا ٠ المفاوضة

- **هي وسيلة لتبادل وجهات النظر بين ممثلي دولتين أو أكثر ٠٠ بقصد توحيد آرائهما ومحاولة الوصول إلى حل أو تنظيم لمسالة معينة أو موضوع معين ٠٠ ووضع الحلول أو التنظيم الذي يتفقون عليه ٠٠ في صورة مواد تكون مشروع الاتفاق المزمع إبرامه ٠**

- وقد تجري المفاوضات ٠٠
  - **في مقابلات شخصية أو**
  - **في اجتماعات رسمية أو**
  - **في مؤتمر دولي يجمع ممثلي الدولتين أو الدول المتفاوضة**

- وقد يقوم بإجراء المفاوضات رؤساء الدول مباشرة ومن أمثلة ذلك(**ميثاق الأطلنطي المعقود في ١٤ آب ١٩٤١ إذ كان احد المفاوضين والموقعين عليه روزفلت رئيس الولايات المتحدة الأمريكية)**
  - ولكن في الغالب يقوم بالتفاوض وزراء خارجية الدول انفسهم--- وقد يقوم به ممثلي الدول المتفاوضة

التفويض

- يجب أن يزود من يعهد إليه بالتفاوض **بوثائق تفويض** إلا إذا كان ٠٠
  - **رئيسا لدولة** أو
  - **رئيس الحكومة** أو
  - **وزير الخارجية** أو
  - **رئيسا للبعثة الدبلوماسية المعتمدة لدى الدولة التي يتم التفاوض مع ممثليها** أو
  - **الممثلون المعتمدون من دول لدى مؤتمر دولي أو لدى منظمة أو احد أجهزتها لغرض اعتماد نص معاهدة في ذلك المؤتمر**

- وقد عرفت(**م ٢ ف ج**) من اتفاقية فينا لسنة ١٩٦٩ التفويض بأنه(**الوثيقة الصادرة من السلطة المختصة في الدولة ٠٠ والتي تعين شخصا أو أشخاص لتمثيل الدولة في التفاوض ٠٠ أو في قبول نص المعاهدة ٠٠ أو في إضفاء الصيغة الرسمية عليه ٠٠ أو في التعبير عن ارتضائها بمعاهدة ٠٠ أو في القيام بأي عمل آخر يتعلق بمعاهدة**)

❖ **وفي العراق يعفى من وثائق التفويض رئيس الجمهورية ٠٠ ورئيس مجلس الوزراء ٠٠ للقيام بجميع الاعمال المتعلقة بعقد المعاهدة**

- ووزير الخارجية لغرض التفاوض في شان عقد معاهدة ٠٠ وله صلاحية تعيين ممثلي الجمهورية العراقية لنفس الغرض
- **اما غير هؤلاء يجب ان يكونوا مزودين بوثائق تفويض**

ثانيا ٠ تحرير المعاهدة وتوقيعها

إذا أدت المفاوضات إلى اتفاق وجهات النظر ٠٠ تبدأ مرحلة تسجيل ما تفق عليه في مستند مكتوب ٠٠ وذلك بعد أن يتم الاتفاق على تحديد اللغة الواجب استعمالها في تحرير المعاهدة

❖ فإذا كانت الدول المتفاوضة تتكلم لغة واحدة لا تبرز أية صعوبة اذ تستعمل هذه اللغة المشتركة**(كما في المعاهدات التي تعقد بين الدول العربية)**

❖ **أما إذا كانت تتكلم لغات مختلفة فيتبع حينئذ احد الأساليب الاتية:**

١ ٠ **تحرير المعاهدة بلغة واحدة تختارها الدول المتفاوضة**

- وقديما كانت اللغة اللاتينية هي اللغة الدبلوماسية ولغة الاتفاقات الدولية أيضا ٠٠ ثم حلت محلها اللغة الفرنسية ٠٠ وبعد الحرب العالمية الأولى أخذت اللغة الانكليزية تنافس الفرنسية ٠

٢ ٠ **تحرير المعاهدة بلغتين أو أكثر على أن تعطى الأفضلية لإحداهما** ٠٠ بحيث تعتبر المرجع الأول الذي يعول عليه عند الاختلاف

٣ ٠ **تحرر المعاهدة بلغات جميع الدول المشتركة فيها وتتمتع جميعها بالقوة نفسها** ٠٠ وهذا الأسلوب قد يؤدي إلى مشاكل كثيرة في تفسير المعاهدة ٠٠ فمن الصعب التعبير عن المعنى او المقصود على وجه الدقة بلغات مختلفة ٠

صياغة المعاهدات

❖ **تتألف المعاهدة من ثلاثة أقسام هي:-**

- **الديباجة**
- **والمتن**
- **والخاتمة**
- **وقد تلحق بها في بعض الأحيان الملاحق**

١ ٠ الديباجة

❖ **وهي مقدمة المعاهدة وتتضمن عادة بيانا في:**

١ ٠ أسماء الدول المتعاقدة مثل اتفاقية جنيف للبحار لعام ١٩٥٨
٢ ٠ أسماء رؤساء الدول مثل اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧ و ١٨٩٩ وميثاق جامعة الدول العربية
٣ ٠ أسماء حكوماتها مثل اتفاقية موسكو للتحريم الجزئي للتجارب النووية لعام ١٩٦٣
٤ ٠ وقد تعقد في حالات نادرة باسم الشعوب كما في ميثاق الأمم المتحدة

❖ كما تتضمن الديباجة بيانا بأسماء المندوبين المفوضين عن الدول المتعاقدة ووثائق تفويضهم
❖ وتشمل أيضا بيانا بالأسباب الموجبة لعقد المعاهدة ٠٠ وعلى الأهداف التي ترمي تحقيقها الدول المتعاقدة ٠
❖ **وتعتبر الديباجة حسب الرأي الراجح** قسما من المعاهدة تتمتع بوصف الإلزام شانه شان المتن والملاحق

٢ ٠ المتن ٠

أ- يشمل المتن الأحكام التي تم الاتفاق عليها بين الأطراف المتعاقدة على شكل مواد متسلسلة ٠٠ وتقسم المادة الواحدة إلى فقرات متعددة إذا اقتضى ذلك التعبير الدقيق عن مضمون حكم المادة ٠٠ وكثيرا ما تقسم المواد إلى فصول أو أبواب إذا كان عددها كبيرا ((**فميثاق الأمم المتحدة(١١١)مادة قسمت الى تسعة عشر فصلا))**

٣ ٠ الخاتمة

❖ **تتضمن عدة أمور شكلية على جانب من الأهمية وهي** :-
أ ٠ الإجراءات التي تدخل بمقتضاها المعاهدة حيز التنفيذ
ب ٠ تاريخ دخول المعاهدة حيز التنفيذ
ج ٠ مدة نفاذ المعاهدة وطريقة تمديدها
د ٠ طريقة تعديل المعاهدة أو إعادة النظر فيها
هـ ٠ طريقة انهاء المعاهدة
و ٠ طريقة تسوية المنازعات التي تنشا عن تطبيق المعاهدة او تفسيرها
ز ٠ اللغة المعتمدة
ح ٠ تاريخ ومكان تبادل وثائق إبرامها
ط ٠ المكان الذي تودع فيه المعاهدة الأصلية

٤ ٠ الملاحق
❖ قد تضاف إلى المعاهدة ملاحق ٠٠ تتضمن بعض الأحكام التفصيلية ٠٠ أو تنظيم بعض المسائل الفنية
❖ **ولهذه الملاحق نفس القوة الملزمة التي تتمتع بها المعاهدة نفسها**

التوقيع

❖ بعد الانتهاء من تحرير المعاهدة يوقع عليها ممثلو الدول المتفاوضة ٠٠لكي يسجلوا ما تم الاتفاق عليه فيما بينهم
❖ **وقد يتم التوقيع ٠٠٠**
- بأسماء المفاوضين كاملة او
- بالأحرف الأولى للأسماء
- **و يلجا الى هذه الحالة ٠٠**

○ إذا كانوا غير مزودين بالتفويض اللازم للتوقيع أو ٠٠
○ في حالة ترددهم في الموافقة نهائيا على المعاهدة ورغبتهم في الرجوع الى حكومات دولهم للتشاور معها قبل التوقيع النهائي

- ويلاحظ إن التوقيع بالأحرف الأولى ٠٠ **لا يعد ملزما للدولة بالتوقيع النهائي على مشروع المعاهدة** ٠٠ ومن ثم يحق للدولة المعنية الامتناع عن التوقيع النهائي ٠٠ **إلا إذا كان هناك اتفاق مسبق على غير ذلك**

- **وقد قننت اتفاقية فينا هذا الاسلوب في التوقيع في الفقرة الثانية المادة الثانية عشرة**

أ ٠ يعتبر التوقيع بالأحرف الاولى على نص المعاهدة من قبيل التوقيع على المعاهدة اذا ثبت ان الدول المتفاوضة قد اتفقت على ذلك

ب ٠ يعتبر التوقيع على المعاهدة **بشرط الرجوع الى الدولة** من جانب ممثل الدولة من قبيل التوقيع الكامل عليها اذا اجازته الدولة بعد ذلك

- بعد إتمام التوقيع تصبح المعاهدة معدة للتصديق وعلى الدول الأطراف ٠٠ الالتزام بعدم مخالفة ما سبق الاتفاق عليه ٠٠ **وبضرورة إتمام إجراءات التصديق ٠٠ غير أن ذلك لا يعني أن الدولة ملتزمة قانونا بالمعاهدة فهذا لا يتحقق إلا بالتصديق**

- ومع هذا فان اتفاقية فيينا قد خلعت على التوقيع اثار قانونية ملزمة لأطراف المعاهدة في احوال ثلاثة:

أ٠ اذا نصت المعاهدة على ان يكون للتوقيع هذا الاثر

ب٠ اذا ثبت بطريقة اخرى ان الدول المتفاوضة كانت قد اتفقت على ان يكون للتوقيع هذا الاثر

ج٠ اذا بدت نية الدولة في اعطاء التوقيع هذا الاثر في وثيقة التفويض لممثلها او عبرت عن ذلك اثناء المفاوضات

وهذا ينطبق على الاتفاقيات ذات الشكل المبسط الذي تلتزم بها الدول بمجرد التوقيع عليها